

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٢٣٩ لسنة ٢٠٠٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى القانون رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٥٤ لسنة ١٩٨٧ بتنظيم العطلات الرسمية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تكون إجازة عيد الفطر المبارك للعام الهجرى ١٤٣٠ اعتباراً من يوم السبت ٢٠٠٩/٩/١٩

إلى الثلاثاء الموافق ٢٠٠٩/٩/٢٢ على أن يكون الأربعاء الموافق ٢٠٠٩/٩/٢٣

يوم عمل .

(المادة الثانية)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١١ رمضان سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق أول سبتمبر سنة ٢٠٠٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف